النبي صلى الله عليه وسلم اكثر صياما فما قالت كان يصوم يوم السبت ويوم الاحد اكثر مما يصوم من الايام ويقول انهما يوما عيد للمشركين فانا احب ان اخالفهم رواه احمد والنسائي وابن ابي عاصم وصححه بعض الحفاظ وهذا نص في استحباب صوم يوم عيدهم لاجل قصد مخالفتهم وقد روى عن عائشة رضي الله عنها قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصوم من الشهر السبت والاحد والاثنين ومن الشهر الآخر الثلثاء والاربعاء والخميس رواه الترمذي وقال حديث حسن قال وقد روى ابن مهدي هذا الحديث عن سفيان ولم يرفعه وهذان الحديثان ليسا بمعارض على من كره يوم السبت وحده وعلل ذلك بانهم يتركونه فيه العمل والصوم مطلقا ذلك فانه اذا صام السبت والاحد زاد الافراد المكروه وحصلت المخالفة بصوم يوم فطرهم فصل واما النيروز والمهرجان وغيرهما من اعياد المشركين فمن لم يكره صوم يوم السبت من الاصحاب وغيرهم قد لا يكره صوم ذلك اليوم بل ربما يستحبه لاجل مخالفتهم وكرههما اكثر الاصحاب وقد قال احمد في رواية عبد الله نثنا وكيع عن سفيان عن رجل عن عائش والحسن كرها صوم النيروز والمهرجان وقال ابي اباه ابن ابي عباش يعني الرجل وقد اختلف الاصحاب هل يدل مثل ذلك على مذهبين عنه وجهين وعللوا ذلك بانهما يوميان تعظمهما الكفار فيكره تخصيصهما بالصيام دون غيرهما موافقة لهم في تعظيمهما فكره كيوم السبت قال الامام ابو محمد المقدسي وعلى قياس هذا كل عيد للكفار او يوم يعرفونه بالتعظيم وقد يقال يكره صوم يوم النيروز والمهرجان ونحوهما من الايام التي لا تعرف بجساب العرب بخلاف ما جاء في الحديث من يوم السبت والاحد لانه اذا قصد صوم مثل هذه الايام العجمية او الجاهلية كانت ذريعة الى اقامة شعار هذه الايام واحياء امرها واظهارها بخلاف السبت والاحد فانهما من حساب المسلمين فليس في صومهما مفسدة فيكون استحباب صوم اعيادهم المعروفة بالحساب العربي الاسلامي مع كراهة الاعياد المعروفة بالحساب الجاهلي العجمي توفيقا بين الآثار فصل ومن المنكرات في هذا الباب سائر الاعياد والمواسم المبتدعة فانها من المنكرات المكروهات سواء بلغت الكراهة التحريم او لم تبلغه وذكر اقتضاء اعياد اهل الكتاب والاعاجم نهي عن التشبه لسببين احدهما انه فيها مشابهة الكفار والثاني انها من البدع فما احدث في الدين من المواسم والاعياد هو منكر وان لم يكن فيه مشابهة لاهل الكتاب لوجهين احدهما ذلك داخل في مسمى البدع والمحدثات فيدخل فيما رواه مسلم في صحيحه عن جابر رضي الله عنه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا خطب احمرت عيناه وعلا صوته واشتد غضبه حتى كانه منذر جيش يقول صبحكم ومساكم ويقول بعثت انا والساعة كهاتين ويقرن بين اصبعيه السبابة والوسطى ويقول اما بعد فان خير الحديث كتاب الله وخير الهدي هدي محمد وشر الامور محدثاتها وكل بدعة ضلالة وفي رواية

للنسائي

للنسائي وكل ضلالة في النار وفيما رواه ايضا في الصحيح عن عائشة رضي الله عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال من عمل عملا ليس عليه امرنا فهو رد وفي لفظ في الصحيحين من احدث في امرنا ما ليس منه فهو رد وفي الحديث الصحيح الذي رواه اهل السنن عن العرباض ابن سارية عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال انه من يعش منكم بعدي فسيرى اختلافا كثيرا فعليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين من بعدي تمسكوا بها وعضوا عليها بالنواجذ واياكم ومحدثات الامور فان كل بدعة ضلالة وهذه قاعدة قد دلت عليها السنة والاجماع مع ما في كتاب الله تعالى من الدلالة عليها ايضا قال الله تعالى ام لهم شركاء شرعوا لهم من الدين ما لم يأذن به الله فمن تدين بشيء يتقرب به الى الله اوجبه بقوله او بفعله من غير ان يشرعه الله فقد شرع من الدين ما لم يأذن به الله ومن اتبعه في ذلك فقد اتخذ من شركاء الله شرع من الدين ما لم يأذن به الله نعم قد يكون متأولا في هذا الشرع فيغفر له لاجل تأويله اذا كان مجتهدا الاجتهاد الذي يعفى عنه عن المخطئ ويثاب ايضا على اجتهاده لكنه لا يجوز اتباعه في ذلك كما لا يجوز اتباع سائر من قال او عمل قولا او عملا قد علم الصواب في خلافه وان كان القائل او الفاعل ماجورا او معذورا وقد قال سبحانه اتخذوا احبارهم ورهبانهم اربابا من دون الله والمسيح ابن مريم وما امروا الا ليعبدوا الها واحدا لا اله الا هو سبحانه عما يشركون قال عدي بن حاتم للنبي صلى الله عليه وسلم يا رسول الله ما عبدوهم قال ما عبدوهم ولكن احلوا لهم الحرام فاطاعوهم وحرموا عليهم الحلال فاطاعوهم فمن اطاع احدا في دين لم يأذن به الله من تحليل او تحريم او استحباب او ايجاب فقد اتخذه من هذا الذم نصيب كما يلحق الآمر الناهي اذا نصب لم قد يكون كل منهما معفوا عنه لاجتهاده ومثابا ايضا على اجتهاده فيستحق عند الذم ثوابا شرطه او لوجود مانع وان كان المقتضي له قائما ويلحق الذم من تبين له الحق فتركه او من قصر في طلبه حتى لم يتبين له او اعرض عن طلب معرفته لهوى او لكسل او نحو ذلك وايضا فان الله تعالى عاب على المشركين شيئين احدهما انهم اشركوا بالله ما لم ينزل به سلطانا والثاني تحريمهم ما لم يحرمه عليهم وبين النبي صلى الله عليه وسلم فيما رواه مسلم عن عياض بن حمار رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الله تعالى اني خلقت عبادي حنفاء فاجتالتهم الشياطين وحرمت عليهم ما احللت لهم وامرتهم ان يشركوا بي ما لم انزل به سلطانا قال سبحانه سيقول الذين اشركوا لو شاء الله ما اشركنا ولا اباؤنا ولا حرمنا من شيء فجمعوا بين الشرك والتحريم والشرك يدخل فيه

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)